أو هذا أو هذا كما قال فكفارته هذا أو هذا أو هذا و كما قال ( ففدية من صيام أو صدقة أو نسك ( و إنما قال إنما جزاءهم هذا أو هذا أو هذا فالكلام فيه نفي و إثبات تقديره ما جزاؤهم إلا أحد الثلاثة كما قال فقى آية الصدقات ( إنما الصدقات للفقراء و المساكين ( أي ما هي إلا لهؤلاء و قد تقرر أن مثل هذا الخطاب يثبت للمذكو ر ما نفاه عن غيره فلما نفى الجو از لغير الأصناف اثبت الجو از لا الو جو ب و لا الإستحقاق كما فهمه من إعتقد و جو ب الإستيعاب من ظاهر الخطاب و هنا نفى أن يكو ن ما سو ى أحد هذه جزاء فأثبت أن يكو ن جزاء المحارب أحد هذه العقو بات و المحاربو ن جملة ليسو ا و احدا فظهر الفرق بين هذه الآية و بين الآيتين من و جو ه ( أحدها ( أن المحاربين ذكرو ا بإسم الجمع و مقابلة الجمع بالجمع تقتضي تو زيع الأفراد على الأفراد فلو قيل جزاء المعتدين إما القتل و إما القطع و إما الجلد و إما الصلب و إما الحبس لم يقتض هذا التخيير فى كل معتد بين هذه العقو بات بل تو زيع العقو بات على أنو اعهم كذلك إذا قيل جزاء المحاربين كذا أو كذا أو كذا بخلاف قو له ( فكفارته ( و قو له ( فمن كان منكم مريضا أو على سفر فعدة (